

الفهرس

| | |
|---|---------|
| ٧ | الإهداء |
| ٩ | المقدمة |

الفصل الأول

| | |
|----|--|
| ٢١ | الإطار النظري لأسس التعامل في البنوك التجارية والإسلامية |
| ٢٣ | المبحث الأول: أسس التعامل في البنوك التجارية |
| ٢٣ | الفرع الأول: مفهوم البنك التجاري |
| ٢٣ | أولاً: تعريف البنك |
| ٢٥ | ثانياً: نشأة البنوك |
| ٢٦ | ثالثاً: أنواع البنوك |
| ٢٧ | رابعاً: خصائص البنوك التجارية |
| ٢٨ | خامساً: أهداف إدارة البنك التجاري |
| ٢٨ | الفرع الثاني: الودائع البنكية وتكييفها المقارن |
| ٢٨ | أولاً: مفهوم الودائع البنكية |
| ٣٠ | ثانياً: أنواع الودائع البنكية |
| ٣٢ | ثالثاً: تكييف الودائع البنكية |
| ٣٥ | الفرع الثالث: الإقراض البنكي |
| ٣٧ | الفرع الرابع: الربا في الودائع (الإقراض البنكي) و الإقراض البنكية |
| ٣٨ | الفرع الخامس: خدمات أخرى للبنك |
| ٣٩ | المبحث الثاني: أسس التعامل في البنوك الإسلامية |
| ٣٩ | الفرع الأول: قبول الودائع البنكية على أساس استثمارها وفقاً للعقود الشرعية... |
| ٣٩ | الفرع الثاني: إن عقد المضاربة بديل إسلامي لنظام الفوائد في البنوك الإسلامية. |

| | |
|----|---|
| ٤٠ | الفرع الثالث: تقديم الخدمات من قبل البنك الإسلامي |
| ٤١ | الفرع الرابع: مفهوم البنوك الإسلامية |
| ٤١ | أولاً: تعريفها |
| ٤٢ | ثانياً: نشأة وتطور البنوك الإسلامية |
| ٤٦ | ثالثاً: خصائص البنوك الإسلامية |
| ٤٩ | رابعاً: أنواع البنوك الإسلامية |
| ٥٢ | خامساً: أهداف البنوك الإسلامية |

الفصل الثاني

| | |
|----|--|
| ٥٨ | مفهوم عقد المضاربة في الفقه الإسلامي |
| ٥٩ | المبحث الأول: تعريف المضاربة وبيان أدلة مشروعيتها |
| ٥٩ | المطلب الأول: مفهوم المضاربة |
| ٥٩ | أولاً: المضاربة لغة |
| ٦٠ | ثانياً: المضاربة اصطلاحاً |
| ٦١ | المطلب الثاني: مشروعية المضاربة |
| ٦١ | أولاً: السنة |
| ٦٢ | ثانياً: الإجماع |
| ٦٣ | ثالثاً: المعقول |
| ٦٤ | المبحث الثاني: أنواع المضاربة وطبيعتها |
| ٦٤ | المطلب الأول: أنواع المضاربة |
| ٦٤ | أولاً: من حيث تعدد أطراف المضاربة |
| ٦٥ | ثانياً: من حيث حدود تصرفات المضارب في المضاربة |
| ٦٧ | المطلب الثاني: طبيعة المضاربة |
| ٦٩ | المبحث الثالث: شروط المضاربة وما يتعلق بها وانتهائها |
| ٦٩ | المطلب الأول: المال وما يتعلق به من شروط |
| ٦٩ | أولاً: الشروط المتعلقة برأس المال |

| | |
|----|--|
| ٧٣ | ثانياً: خلط مال المضاربة بمال آخر |
| ٧٥ | المطلب الثاني: الربح وما يتعلق به من شروط |
| ٧٥ | أولاً: الشروط المتعلقة بالربح |
| ٧٧ | ثانياً: أحكام توزيع الربح |
| ٧٩ | ثالثاً: قيام المضارب بدفع مال المضاربة إلى آخر واستحقاقه الربح |
| ٨٤ | المطلب الثالث: العمل وما يتعلق به من شروط |
| ٨٤ | أولاً: الشروط المتعلقة بالعمل |
| ٩١ | ثانياً: نفقة المضارب |
| ٩٦ | المطلب الرابع: انتهاء عقد المضاربة |

السبب الأول:

| | |
|----|--|
| ٩٦ | انتهاء عقد المضاربة بفسخه من أحد الطرفين |
|----|--|

السبب الثاني:

| | |
|-----|---|
| ٩٨ | انتهاء المضاربة بموت أحد المتعاقدين أو جنونه أو الحجر عليه لسفه |
| ١٠٠ | المبحث الرابع: تكييف العلاقة بين أطراف المضاربة في البنوك الإسلامية |
| ١٠٠ | الفرع الأول: تكييف العلاقة بين أصحاب الودائع والبنوك الإسلامية |
| ١٠٢ | الفرع الثاني: تكييف العلاقة بين البنك الإسلامي وأصحاب المشروعات |

الفصل الثالث

| | |
|-----|--|
| ١٠٥ | وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية |
| ١٠٧ | المبحث الأول: بيع المرابحة |
| ١٠٧ | المطلب الأول: المرابحة |
| ١٠٧ | الفرع الأول: تعريف بيع المرابحة |
| ١٠٩ | الفرع الثاني: صور بيع المرابحة وحكمها الشرعي |
| ١١٠ | الفرع الثالث: مشروعية بيع المرابحة |
| ١١٠ | أولاً: عموم الأدلة التي تقضي بإباحة البيع |

| | | |
|-----|-------|--|
| ١١١ | | ثانياً: الإجماع |
| ١١١ | | ثالثاً: المعقول |
| ١١٢ | | الفرع الرابع: شروط صحة المرابحة |
| ١١٤ | | المطلب الثاني: المرابحة المركبة أو المرابحة للأمر بالشراء |
| ١١٥ | | الفرع الأول: تعريف المرابحة للأمر بالشراء وأركانها |
| ١١٥ | | أولاً: تعريف المرابحة للأمر بالشراء |
| ١١٥ | | ثانياً: أركانها |
| ١١٥ | | الفرع الثاني: التزام الأطراف |
| ١١٦ | | الفرع الثالث: عناصر المرابحة للأمر بالشراء وحكمها |
| ١١٦ | | أولاً: عناصر المرابحة للأمر بالشراء |
| ١١٧ | | ثانياً: حكم المرابحة للأمر بالشراء |
| ١٢٨ | | الفرع الرابع: الفرق بين المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء |
| ١٣٠ | | الفرع الخامس: تطبيقات بيع المرابحة للأمر بالشراء في البنوك الإسلامية |
| ١٣٠ | | أولاً: عمليات المرابحة للأمر بالشراء النقدية |
| ١٣٢ | | ثانياً: عمليات المرابحة المحلية لأجل |
| ١٣٣ | | ثالثاً: عمليات المرابحة الخارجية (الاستيراد): |
| ١٣٤ | | المبحث الثاني: عقد المضاربة |
| ١٣٤ | | أولاً: التطبيق العملي لصيغة المضاربة في البنوك الإسلامية |
| ١٣٧ | | ثانياً: دور صيغة المضاربة في توظيف وتعبئة الموارد |
| ١٤٢ | | المبحث الثالث: المشاركة |
| ١٤٢ | | المطلب الأول: تعريف الشركة وأنواعها |
| ١٤٢ | | الفرع الأول: تعريف الشركة |
| ١٤٢ | | أولاً: الشركة لغة |
| ١٤٢ | | ثانياً: الشركة في الاصطلاح |
| ١٤٣ | | الفرع الثاني: أنواع الشركة |
| ١٤٤ | | |

| | |
|-----|---|
| ١٤٤ | أولاً: شركة أملاك |
| ١٤٤ | ثانياً: شركة عقود |
| ١٤٥ | النوع الأول: شركة العنان |
| ١٤٦ | النوع الثاني: شركة الأبدان |
| ١٤٦ | النوع الثالث: شركة الوجوه |
| ١٤٧ | النوع الرابع: شركة المفاوضة |
| ١٤٩ | المطلب الثاني: مشروعية الشركة |
| ١٤٩ | أولاً: الكتاب |
| ١٤٩ | ثانياً: السنة |
| ١٥٠ | ثالثاً: الإجماع |
| ١٥٠ | رابعاً: المعقول |
| ١٥١ | المطلب الثالث: الشروط والمبادئ العامة في الشركات |
| ١٥١ | أولاً: الشروط العامة في الشركات |
| ١٥١ | ثانياً: المبادئ العامة للشركة في النظر الفقهي |
| ١٥٣ | المطلب الرابع: التطبيقات العملية للمشاركة في البنوك الإسلامية |
| ١٥٣ | أولاً: مفهوم التمويل بالمشاركة |
| ١٥٤ | ثانياً: أشكال التمويل بالمشاركة |
| ١٦٣ | المبحث الرابع: عقد الاستصناع |
| ١٦٣ | المطلب الأول: مفهوم الاستصناع وأركانه |
| ١٦٣ | الفرع الأول: تعريف الاستصناع |
| ١٦٣ | أولاً: الاستصناع في اللغة |
| ١٦٤ | ثانياً: في الاصطلاح |
| ١٦٤ | الفرع الثاني: أركان عقد الاستصناع |
| ١٦٥ | المطلب الثاني: مميزات صيغة الاستصناع وتكييفها الشرعي |
| ١٦٥ | الفرع الأول: مميزات صيغة الاستصناع |

الفصل الرابع

- ٢٠١ الإطار النظري لمفهوم الأرباح والخسائر
- ٢٠٣ المبحث الأول: الربح مفهومه وعلاقته بألفاظ متقاربة معه
- ٢٠٣ المطلب الأول: تعريف الربح
- ٢٠٣ الفرع الأول: الربح لغة
- ٢٠٤ الفرع الثاني: تعريف الربح اصطلاحاً
- ٢٠٤ أولاً: الربح في القرآن والسنة
- ٢٠٩ ثانياً: الربح عند الفقهاء
- ٢١١ ثالثاً: الربح عند القانونيين
- ٢١٢ رابعاً: الربح عند الاقتصاديين
- ٢١٦ خامساً: الربح عند المحاسبين
- ٢١٩ المطلب الثاني: علاقة الربح بألفاظ متقاربة معه
- ٢١٩ الفرع الأول: النماء والغلة والفائدة
- ٢١٩ أولاً: الربح والنماء
- ٢٢٠ ثانياً: الربح والغلة
- ٢٢٢ ثالثاً: الربح والفائدة
- ٢٢٥ الفرع الثاني: الربح والأجر والربا
- ٢٢٥ أولاً: الربح والربح
- ٢٢٧ ثانياً: الربح والأجر
- ٢٣٠ ثالثاً: الربح والربا
- ٢٣٦ المبحث الثاني: مفهوم الخسارة وعلاقتها بما يشابهها
- ٢٣٦ المطلب الأول: تعريف الخسارة
- ٢٣٦ الفرع الأول: تعريف الخسارة في اللغة
- ٢٣٧ الفرع الثاني: تعريف الخسارة في الاصطلاح
- ٢٣٧ أولاً: مفهوم الخسارة في القرآن والسنة

- ٢٤٣ ثانياً: مفهوم الخسارة عند الفتحاء
- ٢٤٤ ثالثاً: مفهوم الخسارة عند القاتولين
- ٢٤٥ المطلوب الثاني: علاقة الخسارة بما يشبهها
- ٢٤٦ الفرع الأول: الخسارة والتلف
- ٢٤٧ الفرع الثاني: الخسارة والجائحة

الفصل الخامس

- ٢٥٥ التطبيق العملي لتوزيع الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية
- ٢٥٦ المبحث الأول: كيفية احتساب الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية
- المطلب الأول: العقبات وحلولها في تحديد الفعلي للأرباح أو الخسائر
- ٢٥٧ في البنوك الإسلامية
- الفرع الأول: عقبات في تحديد الفعلي للأرباح والخسائر
- ٢٥٨ في البنوك الإسلامية
- ٢٥٩ أولاً: الحرية الكاملة في الإيداع والتدخلات الاستثمارية
- ٢٦٠ ثانياً: تأثير تفاوت الإيداع من حيث التأريخ
- ٢٦١ ثالثاً: الخلط بين أموال المساهمين والمستثمرين
- ٢٦٢ رابعاً: استمرارية المشروع
- ٢٦٣ الفرع الثاني: الحلول المحاسبية في البنوك الإسلامية
- ٢٦٤ أولاً: التضيض
- ٢٦٥ ثانياً: من الحلول المحاسبية التقويم الدوري
- ٢٦٦ ثالثاً: من الحلول المحاسبية الحساب الثمر
- ٢٦٧ رابعاً: الحساب على رصيد آخر الفترة
- ٢٦٨ المطلوب الثاني: أسس تقويم أصول الاستثمارات
- ٢٦٩ الفرع الأول: نظريات التقويم المعاصرة
- ٢٧٠ أولاً: نظرية القيمة التاريخية

| | |
|-----|---|
| ٢٨٣ | ثانياً: نظرية الحصة المعدلة بأرقام قياسية |
| ٢٨٤ | ثالثةً نظرية القيمة الاستبدالية (التكلفة الجارية) |
| ٢٨٥ | الفرع الثاني: أسس التقويم في الفقه الإسلامي |
| ٢٩٠ | المبحث الثاني: الأسس السليمة لتوزيع الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية.... |
| ٢٩٠ | المطلب الأول: توزيع الأرباح في البنوك الإسلامية |
| ٣٠٠ | المطلب الثاني: توزيع الخسارة في البنوك الإسلامية |

الأسس التي ينبغي أن تكون عليها البنوك الإسلامية لتوزيع الخسائر والأرباح والمصرفات

| | |
|-----|---|
| ٣٠٥ | الأساس الأول: خلط الأموال |
| ٣٠٥ | الأساس الثاني: الفصل بين الحسابات البنكية |
| ٣٠٨ | الأساس الثالث: أن الأصول الثابتة مملوكة للمساهمين فقط |
| ٣٠٩ | الأساس الرابع: إيرادات الخدمات البنكية وفروق العملة من حق المساهمين فقط |
| ٣١١ | الأساس الخامس: إيرادات الحساب الجاري للمساهمين (البنك) فقط |
| ٣١٢ | الأساس السادس: أن المودعين لا يتحملون إلا مخصصات مخاطر الاستثمار والديون الناتجة من الاستثمار |
| ٣١٣ | الأساس السابع: التوزيع بنسبة التشغيل |
| ٣١٤ | الأساس الثامن: المساواة بين الأموال المستثمرة للمساهمين والمودعين |
| ٣١٦ | الأساس التاسع: العمل بحساب النمر في التوزيع |
| ٣١٦ | الأساس العاشر: التوزيع يخضع في أموال المضاربة للاتفاقية بين الطرفين |
| ٣١٩ | الخاتمة |
| ٣٢٥ | فهرس المصادر والمراجع |
| ٣٤٧ | مختصر |
| ٣٤٩ | ABSTRACT |